

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيها

السنة
١٩٧ هـ

الصادر في يوم السبت ١١ المحرم سنة ١٤٤٥
الموافق (٢٩ يولية سنة ٢٠٢٣)

العدد
١٦٣



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ محافظــــــــة القــــــــاهرة : قرار محافظ القاهرة رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٢٣
- ٥ محافظــــــــة الــــــــشرقية : قرار رقم ٤٩٧١ لسنة ٢٠٢٣
- محافظــــــــة الدقهــــــــاية } قرارات أرقام ٥٢٨، ٥٢٧، ٥٢٥،
- ١٩-٧ ٥٤٤، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٩ لسنة ٢٠٢٣
- ٢١ محافظــــــــة بنــــــــى سوــــــــيف : قرار رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٣
- إعلــــــــانات مــــــــختلفــــــــة : إعلــــــــانات الــــــــوزارات والــــــــهيئات والمــــــــصالح ..
- ٢٤ : إعلــــــــانات فقــــــــد
- : إعلــــــــانات مــــــــناقصــــــــات ومــــــــمارســــــــات
- : إعلــــــــانات بــــــــيع وتأجــــــــير
- : حــــــــجوزات - بــــــــيوع إــــــــدارية

قرارات

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٢٣

بشأن تعديل خطوط التنظيم المعتمدة للحديقة أعلى جراج روكسى بحى مصر الجديدة واعتماد استخدامها كخدمات تجارية إدارية لصالح المحافظة

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وبناءً على مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية المعتمدة منا

بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٧ ؛

وعلى صورة كتاب الجهاز القومى للتنسيق الحضارى رقم (١٥٢٥)

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٤ المتضمن موافقة اللجنة النوعية للمناطق التراثية المنعقدة

فى ٢٠٢٢/٢/١٦ على الرسومات المقدمة من الشركة للمشروع مع الالتزام باستيفاء

كافة ملاحظات اللجنة المدونة عليها مع استيفاء كافة الموافقات والتراخيص اللازمة

من الحى المختص ؛

وعلى صورة مذكرة العرض علينا من السيد الدكتور نائب المحافظ للمنطقة

الشرقية بخصوص تنفيذ المرحلة الثانية من جراج روكسى بحى مصر الجديدة

المتضمنة اجتماع اللجنة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩ برئاسة سيادته والمنتهية

بتوصيات اللجنة بعرض الموضوع على المجلس التنفيذى والمؤشر عليها منا

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٣ (مجالس ومؤتمرات) ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية المعتمدة منا

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٨ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ ؛

وعلى صورة محاضر الاجتماعات المنعقدة بمكتب السيد الدكتور نائب المحافظ

للمنطقة الشرقية بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١ ، ٢٠٢٢/١٠/٢٧ وما انتهى إليها من توصيات ؛

وعلى صورة كتاب المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية الوارد برقم (٥٧٤٤/٥) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٧ ؛
وعلى صورة كتاب وزارة التنمية المحلية الوارد برقم (٢٤٧٦/٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٦ والمرفق به صورة كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣٧٧٧٦-٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ المتضمن موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على المشروع ؛
وعلى صورة محضر الاجتماع المنعقد بمكتب السيد الدكتور نائب المحافظ للمنطقة الشرقية بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣٠ وما أنتهى إليه من توصيات ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية المعتمدة منا بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٥ ؛

قـــــــــــــــــرر :

المادة الأولى - تعديل خطوط التنظيم المعتمدة للحديقة أعلى جراج روكسى بحى مصر الجديدة واعتماد استخدامها كخدمات تجارية إدارية لصالح محافظة القاهرة وقا
لما يلى :

- ١- إلغاء خطوط التنظيم السابق اعتمادها والمؤشر عليها بعلامات (XXXX) .
- ٢- اعتماد خطوط التنظيم السوداء السميكة .
- ٣- اعتماد استخدام قطعة الأرض المحدد دائرها باللون الأحمر كخدمات تجارية إدارية لصالح المحافظة وإلغاء الاستخدام السابق اعتماده لها .
- ٤- التزام حى مصر الجديدة باستيفاء الموافقات اللازمة قبل استصدار التراخيص (الإدارة العامة لمرور القاهرة - الجهاز القومى للتنسيق الحضارى -) والالتزام باشتراطاتهم طبقاً للوائح والقوانين والاشتراطات المتبعة لمثل هذا الاستخدام .
- ٥- التزام الجهات المختصة بالمحافظة باستقضاء حق الدولة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك .

كل ذلك حسب ما هو مبين على الرسم المرفق .

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

محافظ القاهرة

اللواء/ خالد عبد العال

محافظه الشرقيه

قرار رقم ٤٩٧١ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الشرقيه

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقيه ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة برقم (٣٦٩) فى ٢٠٢٣/٥/٢٨ بشأن الموافقة على رفع الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية الحميدية - الوحدة المحلية بشلشلمون - مركز منيا القمح) والمر بقطعة الأرض ملك المواطنة/ أم هاشم محمد فتحى السيد عوض من الجهة القبليه والجهة البحرية والجهة الشرقيه والمر بقطعة الأرض ملك المواطنة المذكورة والمؤشر عليها منا بالموافقة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ فى ٢٠٢٣/٥/١٤ فى موضوع مماثل والمتضمن الموافقة على رفع الشارع المذكور من المخطط التفصيلي لعدم تعارضها مع المخطط الاستراتيجي العام ؛

قـــــرر :

مادة أولى - يعدل المخطط التفصيلي لقرية الحميدية - الوحدة المحلية بشلشلمون - مركز منيا القمح والمعتمد بالقرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من وجود شارع بقطعة الأرض ملك المواطنة/ أم هاشم محمد فتحى السيد عوض - وذلك بإلغاء الشارع من الجهة القبليه والجهة البحرية والجهة الشرقيه بقطعة الأرض المشار إليها لعدم خلق قطع حبيسة أو غلق شوارع قائمة وذلك مع الالتزام بالارتدادات القانونية والقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية :

لا يعتبر هذا القرار ترخيصاً بالبناء ولا سند ملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكماً لقرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

مادة ثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/١٤

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب



صورة الكترونية لا يعطى لها عند التداول
المطابىء الأثيرية

محافظه الدقهلية قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهلية


بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولأحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكله بقرار
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية الإنشاصية - مركز ومدينة أجا

على النحو التالى :

يتم إرجاع الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار وتغيير استخدام المنطقة رقم (٢) إلى سكنى وكذا إلغاء أجزاء الشوارع أرقام (٣-٤) بعرض ٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولأحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية الإنشاصية

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الدكتور/ أيمن مختار
المطابق لأبواب الأمانة

محافظه الدقهليه قرار رقم ٥٢٧ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهليه


بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولأحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكله بقرار
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٣ / ٢٠ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية ميت العامل - مركز أجا

على النحو التالى :

يتم إرجاع الشوارع أرقام (١-٢-٣) بعرض ٤ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم
على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية
الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولأحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد
للمدينة كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية ميت العامل

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



المطابرات الأثيرية
صورة الكترونية لإعلانها عند التناول

محافظه الدقهليه

قرار رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهليه

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكله بقرار


المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٣ / ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية سنبحث - مركز أجا على النحو التالى:

يتم إرجاع الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للقرية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية سنبحث

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الكرونية لإعلانها عند التناول
المطابـق الأـميرـية

محافظة الدقهلية

قرار رقم ٥٤٤ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٣ ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية سماحة - مركز أجا على النحو التالى :


يتم إلغاء الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار وإلغاء جزء الشارع رقم (٢) بعرض

٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق

الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام

القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع

المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية سماحة

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الدكتور/ أيمن مختار

محافظه الدقهلية

قرار رقم ٥٤٦ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكله بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٣ / ٢٠ ؛


ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية كفر عوض - مركز أجا

على النحو التالى :

يتم إرجاع الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية كفر عوض

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الكرونية لإعلانها عند التناول
المطابـق الأـميرـية

محافظه الدقهليه قرار رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهليه


بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكله بقرار
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٣ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية منية سمونود - مركز أجا

على النحو التالى :

يتم إرجاع الشارع رقم (١) بعرض ٤ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على
الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة
بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد
للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية منية سمونود

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الدكتور/ أيمن مختار

محافظة الدقهلية

قرار رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣ ؛


ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية منية سمنود - مركز أجا

على النحو التالى :

يتم رفع الشارع رقم (١) بعرض ٤ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية منية سمنود

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/٨

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



المطاببات الأثيرية
صورة الكترونية لإعلانها عند التناول

محافظه بنى سويف قرار رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٣

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛
وعلى موافقة اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٧
فى هذا الشأن ؛

وعلى قرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٥٨) بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٢
بالموافقة على اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة الفشن ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور المحافظ بالتوقيع على المخطط التفصيلى للمدينة
بمسطح ٥٧٤ فدانا طبقاً للمخطط الاستراتيجى المعتمد للمدينة بالقرار الوزارى
رقم ٥٨١ لسنة ٢٠١٥ وذلك من قبل إدارة التخطيط والتنمية العمرانية والإدارة
الهندسية بالوحدة المحلية بمركز ومدينة الفشن وذلك للحفاظ على الأراضى الزراعية
من التعدى والحد من النمو العشوائى بمناطق الامتداد العمرانى ؛

وعلى كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٥٥١٦) المؤرخ فى ١٦/٢/٢٠٢٣
الموجه للسيد اللواء وزير التنمية المحلية والمتضمن أنه لا توجد موانع قانونية تحول
دون الموافقة على اعتماد المخططات التفصيلية دون حاجة إلى صدور قرار من السيد
رئيس مجلس الوزراء بذلك على أن يصدر السيد المحافظ القرار اللازم باعتماد
المخطط التفصيلى المذكور مع استيفاء كافة الشروط والإجراءات المنصوص عليها
فى قانون البناء المشار إليه ؛

قـسـرـر :

المادة الأولى - اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة الفشن بمسطح ٥٧٤ فدانا

طبقاً للمخطط الاستراتيجى المعتمد لمدينة الفشن .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويتم العمل بمقتضاه


فى اليوم التالى لنشره .

المادة الثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٨/٣/٢٠٢٣

محافظ بنى سويف

الدكتور/ محمد هانى غنيم



الاشتراطات الخاصة بالمخطط للتصلي للمدينة

- ١- يجب ان يتوافق المخطط مع المخطط التوسيعي للمدينة.
- ٢- ان تكون المساحة الكلية للمخطط ١٠٠٠٠ متر مربع على الاقل.
- ٣- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٤- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٥- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٦- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٧- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٨- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٩- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٠- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١١- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٢- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٣- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٤- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٥- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٦- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٧- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٨- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ١٩- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.
- ٢٠- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.



مواصفة هيئة صناعات القوات المسلحة رقم ٢٠١٦/٢٠٠
مساحة المخطط ١٠٠٠٠ متر مربع
من مستوى سطح الارض

قرار اعتماد المخطط التصوي للمدينة السكنية

بشأن المخطط التصوي للمدينة السكنية المقدم من السيد المهندس محمد صلاح داود العزوف والادارة العامة للمدينة السكنية بالقاهرة في تاريخ ١٩٦٠/١٠/١٠م الموافق ١٩٦٠/١٠/١٠م بمساحة ١٠٠٠٠ متر مربع تقريبا.

١- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٢- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٣- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٤- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٥- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٦- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٧- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٨- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٩- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٠- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١١- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٢- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٣- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٤- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٥- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.


١٦- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٧- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٨- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

١٩- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.

٢٠- ان تكون المساحة المبنية على الاقل ١٠٠٠ متر مربع.



مهندس محمد صلاح داود العزوف
مهندس محمد صلاح داود العزوف
مهندس محمد صلاح داود العزوف

١٠٣٥

إعلانات فقد

الهيئة العامة للتأمين الصحى فرع القاهرة - عيادة ١٥ مايو

تعلن عن فقد الرقم الكودى (٣٤٩٩٧) لخاتم شعار الجمهورية ، ويعتبر ملغياً .

مدرسة سلوا بحرى الإعدادية بنات بأسوان

تعلن عن فقد البصمة رقم (٣٩٠٠٥) لخاتم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .

مدرسة شلقان الإعدادية بنات - إدارة القناطر الخيرية التعليمية

تعلن عن فقد بصمة ختم شعار الجمهورية رقم (٣٤٥٦١) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٠٦١ / ٢٠٢٣ - ٢٩ / ٧ / ٢٠٢٣ - ٧٨٤